صاحب المنصب يحكم عليه المنصب فتعلم انه دون المنصب وانه مهان يصرفه المنصب بعزته كيف
يشاء فلا يزال مذموما بكل لسان من الحق ومن الخلق واذا رايت صاحب المنصب يصرف المنصب
ويحكم عليه فتعلم ان فوق المنصب فيكون محمودا بكل لسان عند الله وعند العالم فيمنع بحق وحكمة ويعطي
بحق وحكمة كما قال الحق عن نفسه ولكن ينزل بقدر ما يشاء وذلك لعلمه هذا الشخص بالاوزان فان الله
يقول انه بعباده خبير بصير فيعلم على من يبسط رزقه ومن يقبض عنه ذلك القدر الذي يسقط على
غيره فيبغي به ولذلك ما ذكر الا عموم البسط في العباد كلهم واضاف البغي للكل لانه قد بسط للبعض فوقع
منه البغي فيما بسط به لانه شغله عن حاجة نفسه الضرورية بحاجة نفسه التي هي غير ضرورية كملك
بسط الله له في الملك فاعطاه افتقاره الاصلي ان يسعى في تحصيل ملك غيره ولم يقنع بما عنده وقد كان
قبل حصول ما هو فيه عنده يشتهي انه يحصل له بعضه ويقنع به فلما اعطيه ما قنع وتشوف الى الزيادة
مما هو في يد غيره فلم يحصل له ذلك ان حصل الا بالبغي في الارض فربما اداه ذلك البغي الى زوال ما بيده فيندم
عند ذلك ويعلم انه ما عاد عليه الا بغيه فلو كان عزيزا في طلبه غير مهان ما منع هكذا يقول عن نفسه
وقد يكون منع الله ذلك في حقه واخذ ما بيده سببا لرجوعه الى الله وتوبته ليسعده الله بذلك
فالعاقل ينظر في احواله وتصرفاته وما اهله الله له ويعلم ان ذلك كله خطاب الحق بالنسبة الاحوال فيفتح
عين الفهم وسمعه لذلك الخطاب الفعلي والحالي فيعمل بمقتضى فهمه فيه فان قلت فان كان فهمه فيه
ما تعطيه قوة ذلك المنصب قلنا اليس ذلك اريد وما غاب عنا ولكن الله قد وضع لنا في العالم الموازين الشرعية
لنقيم بها الوزن بالقسط فاذا اعطى ذلك الامر الذي يريد تمشيته في العالم بالوزن اخذ ناسه قدر ما
يدخل الميزان وتركنا منه ما لا يحتمله الميزان فان في مقابلة كفة الموزون مقدارا في الكفة الاخرى وذلك
المقدار هو الذي يعين لنا من هذا الموزون ما نحتاج اليه في الوقت وهذا معنى قوله ينزل بقدر ما يشاء
وهو القدر الذي في الكفة الاخرى من الميزان وما ننزله الا بقدر معلوم وقد يكون الميزان مكيالا فهو على قدر
المكيال والفرق بين المكيال والميزان ان الميزان خارج عنك فتاخذ من الموزون قدر ما يقابله من الكفة
الاخرى والمكيال هو عين ذاتك من حيث ما هي متصفة بحالة ما فذلك عين كيلها فلا تاخذ من الامر الا بقدر
قبولها كما ياخذ المكيال فهو على الحقيقة كما هو في الميزان فانه اذا رجح باحدى الكفتين فقد خرج عن ان
يكون وزنا لانه خرج عن مقدار ما يقابله اما بتطفيف او غيره فالنبي لما نزل عليه من الشرايع مكيال لا ميزان

والحق

والحق لما لم يصح ان يكون محلا لامر لم ينزل نفسه منزلة المكيال لكن وصف نفسه بان بيده الميزان يخفض
القسط ويرفعه بحسب مراتب العالم فكل خفض في ميزان الحق ورفع فهو عين الاعتدال بين الكفتين
في الميزان الموضوع في العالم فان الحق لا يزن الا حقا فميزان الحق لا بد فيه من خفض ورفع لاحدى الكفتين
ولو كان على الاعتدال ما ظهر كون في العالم اصلا ولا عدل فاذا اقيمت موازين الشرع الالهي في العالم سرى
العدل في العالم وكذلك لو اقيم الوزن الطبيعي في العالم لم يكن في العالم مرض ولا موت كما لا يكون
في الجنة لان الميزان الطبيعي في الجنة يظهر حكمه ولذلك هي دار بقاء ويرتفع فيها ميزان الشرع كما ارتفع
في الدنيا ميزان الطبع فالمنع والعطاء لولا الميزان ما كان لهما حكم في العالم والذي يزن هو الموصوف بالمعطي
والمانع والضار والنافع وهو بكل شيء عليم فان قال قايل من اهل التحقيق ان الجود الالهي ليس فيه
منع قلنا صدقت قال فاذا كنت صادقا وسلمت لي قولي فما حكم الاسم الالهي المانع وهذا المنع الواقع
في العالم لماذا يرجع فانا لا ننكره قلنا اما الجود الالهي فلا منع فيه ولكن لا يقبله الا الممكن لا يقبله المحال
فاذا عرفت القابل عرفت المانع والمنع فالقوابل تقبل من هذا الجود المطلق بحسب استعداداتها كالشقة والقصار
في فيض الشمس نورها فيريد القصار مثلا ان يكون ابيض الوجه لما يراه من نور الشمس الذي انبسط فيبيض
الشقة ويريد الشقة مثلا ان تكون سوداء اللون كما ترى وجه القصار قد اسود ببسط نور الشمس عليه فيقول لها
الحكيم النور واحد ولكن انت على مزاج لا يقبل من نور الشمس الا السواد والشقة الخام على مزاج لا يقبل من نور
الشمس الا البياض فمزاجك منعك من قبول البياض يقال للقصار ويقال للشقة مزاجك منعك من قبول
السواد فلكل واحد من المذكورين ان يقول فالمسئلة بحالها فلم يعطى المزاج الذي يقبل السواد والاخر
يقول لم لم يعطي المزاج الذي يقبل البياض قلنا لا بد في العالم من شقة وقصار فلا بد من مزاج يقبل البياض
ومزاج يقبل السواد فلا بد منكما كنتما فان العالم لا بد فيه من كل شيء فلا بد ان يكون فيه كل
مزاج والحق تعالى ما هو فعله مع الاغراض التي اوجدها في عباده وانما هو مع ما تقتضيه الحكمة والذي اقتضته
الحكمة هو الذي وقع في العالم فعين ظهوره هو عين الحكمة فان فعل الله لا يعلل بالحكمة بل هو عين
الحكمة فانه لو علل بالحكمة لكانت الحكمة الموجبة له لذلك فيكون الحق محكوما عليه والحق لا يكون محكوما
عليه فلا يوجب عليه موجب شيئا الا ما ذكرنا انه اوجب على نفسه لا انه اوجب عليه موجب غيره امرا ما فاي محل
قضته لمزاج خاص يتصور ان يقول قد منعني غير هذا المزاج وهذا غلط لان عين المزاج هو عين ما ظهر لا غيره

Copyright © King Saud University